

## تقرير عن قضايا الشيك بدون رصيد

### مقدمة

احتلت قضايا الشيك بدون رصيد أهمية بالغة خلال السنوات السابقة لعام 2003م عندما تزايدت أعداد القضايا سنوياً وباتت مهددة للإقتصاد حيث تبدأ من مشكلة اقتصادية ومالية ثم تنتهي أمام النيابة والقضاء، وما يترتب عليها من آثار اجتماعية على المجتمع الكويتي. لذا كان من الأهمية ومن الضرورة القصوى أن تبادر جميع المؤسسات الحكومية والسلطات التشريعية في التصدي لهذه الظاهرة للحد من تفاقمها كل في مجال تخصصه وكان من نتيجة ذلك أن تم تعديل قانون الجزاء الخاص بإصدار شيك بدون رصيد في محاولة للحد من زيادة التعامل به والتقليل من خطورته على الاقتصاد والمجتمع وبداية هذا التقرير تتبع الأهمية التي تصاحب إصدار الشيكات

### تعريف الشيك:

هو عبارة عن محرر مكتوب يتضمن أمر صادر من موقعه يسمى الساحب موجهاً لشخص آخر يسمى المسحوب عليه بأن يدفع من رصيد لديه مبلغاً محدداً من النقود بمجرد الطلب إلى شخص ثالث يسمى المستفيد أو للحامل أو للساحب نفسه

### المخاطر التي تنشأ من إصدار شيك بدون رصيد:

- 1- ضياع حقوق الدائنين مما يعرضهم للعديد من المشاكل مثل - أ - العجز بالوفاء بالتزاماتهم تجاه المتعاملين منهم ب- مشاكل اجتماعية وأسرية ج- توقف مشاريع الدائنين بسبب قلة السيولة لديهم
- 2- تعرض المدنين إلى الوقوع تحت طائلة القانون مما يسبب آثار سيئة اجتماعياً واقتصادياً
- 3- حدوث أزمات اقتصادية وركود اقتصادي للدولة ومشاكل اجتماعية

### جريمة إصدار الشيك بدون رصيد جنحة ثم جنابة وأخيراً جنحة:

- 1- قبل تعديل 1978 كانت المادة 237 جزاء تجعل من جريمة إعطاء شيك بدون رصيد (جنحة) عقابها الحبس مدة لا تتجاوز 3 سنوات والغرامة التي لا تتجاوز 3 آلاف روبية أو إحدى هاتين العقوبتين إلا أنه بالنظر إلى الأهمية التي يقوم بها الشيك في التعامل بوصفه أداة وفاء كالنقود وتزايد دوره في المجتمع أصدر المشرع مرسوماً بقانون رقم 15 لسنة 1978 باستبدال المادة 237 من قانون الجزاء على النحو التالي يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن 5 سنوات وبغرامة لا تتجاوز خمسمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين من أقدم بسوء نية على ارتكاب أحد الأفعال الآتية:
    - 1- إذا أصدر شيكاً ليس له مقابل وفاء قائم وقابل للتصرف فيه
    - 2- إذا استرد بعد إصدار الشيك كل المقابل أو بعضه بحيث لا يفي الباقي بقيمته
    - 3- إذا أمر المسحوب عليه بعدم الصرف
    - 4- إذا تعمد تحرير الشيك أو التوقيع عليه بصورة تمنع الصرف
  - 5- إذا ظهر شيكاً أو سلم شيكاً مستحق الدفع لحامله وهو يعلم أنه ليس له مقابل يكفي بكامل قيمته أو أنه غير قابل للصرف
- وبهذا أصبحت جرائم الشيك على مختلف صورها من الجنابات وتختص النيابة العامة بالتحقيق والتصرف فيها إلا أن العمل جرى على عدم اقتصار الأوراق التجارية على كونها أداة وفاء فحسب وإنما اعتبارها أداة ائتمان كثيراً ما يعهد إليها التجار لعقد قروض قصيرة الأجل ومستحقة الوفاء بعد مدة ويحصل وفاء لهذا الثمن على شيك أو كمبيالة أو سند أذني يقوم بتطهيره لغيره مقابل بضاعة يكون قد اشتراها منه وبالنظر إلى ما تترتب على تطبيق الحماية الجزائية للشيك من مشاكل في المعاملات الجارية، الأمر الذي فرض البحث عن معالجة تشريعية
- وبذلك تستقل المسؤولية الجزائية عن المسؤولية المدنية، فليس كل خطأ مدني مؤثماً جزائياً لذلك فقد أعد الاقتراح بأن يستبدل بنص الفقرتين الأولى والثانية من المادة 237 من القانون رقم 16 لسنة 1960 المشار إليه نص الفقرات التالية
- يعاقب بالحبس مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تتجاوز خمسمائة دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين من أقدم بسوء نية على ارتكاب أحد الأفعال الآتية
- أ - إذا أصدر شيكاً ليس له مقابل وفاء قائم وقابل للصرف
  - ب- إذا استرد بعد إصدار الشيك كل المقابل أو بعضه بحيث لا يفي الباقي بقيمته
  - ج- إذا أمر المسحوب عليه بعدم صرف الشيك
  - د - إذا تعمد تحرير الشيك أو التوقيع عليه بصورة تمنع صرفه
  - هـ - إذا ظهر لغيره شيكاً أو سلمه شيكاً مستحق الدفع لحامله وهو يعلم أنه ليس له مقابل يفي بكامل قيمته أو أنه غير قابل للصرف
- ومع عدم الإخلال بأحكام المادة 532 من قانون التجارة المشار إليه لا تبدأ الحماية الجزائية للشيك إلا من التاريخ

المبين به، وتطبق على العائد في إحدى الجرائم المبينة بالفقرة الأولى من هذه المادة، العقوبة المقررة بأحكام المادة 86 من هذا القانون.  
وتقضي المادة الثانية بأن تضاف ثلاث مواد جديدة 237 مكرراً، 237 مكرراً أ، 237 مكرراً ب إلى القانون رقم 16 لسنة 1960 المشار إليه.

#### نظرة إحصائية:

يعد هذا التقديم والذي شمل أهمية إعداد الشيك وفوائده والمخاطر التي تنشأ من إصدار الشيك بدون رصيد والتي كان من مساوئها ضياع حقوق الدائن وتعرض المدنيين إلى الوقوع تحت طائلة القانون وكذلك حدوث أزمات اقتصادية يمكن ان تحل بالمجتمع والذي حدا بالمشروع الكويتي أن يصدر التعديل الجزائي حتى يمكن تفادي هذه المخاطر والحد من تزايد استخدام هذا النوع من الأوراق المالية، وفي هذا التقرير الإحصائي نلقي الضوء على أعداد هذه القضايا بدءاً من عام 1992-2005م والتركيز على حجم هذه القضايا خاصة في السنوات الأخيرة وذلك بعد إصدار التعديل الأخير على المادة 237 جزاء ويتضمن هذا التقرير الإحصائي

- 1- **قضايا الشيك المسجلة بالنيابات خلال الفترة من عام 1992-2005 مقارناً بعدد قضايا عدد - الجنائيات.**
- 2- **عدد قضايا الشيك المسجلة بالنيابات خلال الفترة من عام 1992-2005 موزعة حسب التهم**
- 3- **عدد المتهمين بقضايا الشيك خلال الفترة من عام 1992-2005**
- 4- **توزيع المتهمين بقضايا الشيك حسب - الجنسية - أ**
- النوع - ب**

#### أولاً : عدد قضايا الشيك المسجلة بالنيابات خلال الفترة من عام 1992 – 2005 مقارناً بإجمالي عدد قضايا الجنائيات والجرح

يوضح الجدول التالي عدد قضايا الشيك منسوبة إلى عدد قضايا الجنائيات أو الجرح خلال الفترة من 1992-2005م.

#### ( جدول 1 )

#### عدد قضايا الشيك بدون رصيد خلال الفترة من 1992-2005 مقارناً بعدد قضايا الجنائيات

السنة	قضايا الجنائيات	قضايا الجرح	قضايا الشيكات	النسبة
1992	4859	-	660	13.6%
1993	10488	-	1741	16.6%
1994	7249	-	2199	30.3%
1995	8490	-	3370	39.7%
1996	10927	-	5523	50.5%
1997	10987	-	5975	54.4%
1998	13971	-	7011	50.2%
1999	13826	-	6175	44.7%
2000	10570	-	4366	41.3%
2001	10389	-	4058	39.1%
2002	10659	-	3677	34.5%
2003	10729	-	3568	33.3%
2004	-	67086	2443	3.6%
2005	-	53145	1497	2.6%



من الجدول السابق يتضح ما يلي

- تزايدت أعداد قضايا الشيك بدون رصيد خلال الفترة من 1992-1997 بالنسبة لإجمالي قضايا الجنايات المسجلة - بالنيابات حيث جاءت النسبة 13.6% عام 1992 ثم ارتفعت إلى 54.4% عام 1997.
- تناقصت النسبة بعد ذلك حتى بلغت 33.3% عام 2003 من إجمالي قضايا الجنايات -
- استمرت أعداد القضايا في التناقص خاصة بعد تطبيق التعديل الأخير في 2003/12/14 حيث بلغت نسبتها في - العاميين الأخيرين 3.6% ، 2.6% من إجمالي عدد الجناح عامي 2004، 2005 على التوالي ويرجع النقص الشديد لكبر أعداد الجناح عن أعداد قضايا الجنايات ويمكن توضيح هذا التغير بشكل آخر من الجدول التالي الذي يوضح نسبة التغير الحادث في إعدادها خلال الفترة من 1992-2005م سنوياً

**( جدول 2 )  
عدد القضايا المسجلة بالنيابات خلال الفترة من 1992-2005م  
ونسبة التغير من سنة لأخرى**

السنة	عدد القضايا	نسبة التغير
1992	660	-
1993	1741	163.8%
1994	2199	26.3%
1995	3370	53.3%
1996	5523	63.9%
1997	5975	8.2%
1998	7011	17.3%
1999	6175	11.9%
2000	4366	19.3%
2001	4058	7.0%
2002	3677	9.4%
2003	3568	3.0%
2004	2443	31.5%
2005	1497	38.7%

من الجدول السابق يتضح ما يلي  
 : خلال الفترة المشار إليها نجد أن هناك تغيراً في أعداد قضايا الشيك بدون رصيد على فترتين  
 أ - الفترة الأولى من عام 1992 وحتى عام 1998 تتزايد أعداد القضايا سنوياً ما بين زيادة عالية من سنة لأخرى أو  
 زيادة قليلة حيث ارتفعت عدد القضايا عام 1993 بزيادة كبيرة عن عام 1992 فقد بلغت نسبة التغير 163.8%، بينما  
 كانت نسبة التغير 8.2% في عام 1997 عن عام 1996  
 ب- الفترة الثانية والتي تبدأ من عام 1998 فقد بدأت أعداد القضايا في الانخفاض جاء الانخفاض البسيط والمتأرجح  
 ما بين 3%، 19.3% خلال الأعوام من 1998-2003م إلا أن الانخفاض تزايد بدرجة أكبر خلال عامي 2004 ، 2005  
 خاصة بعد تطبيق القانون وتحويل صفة القضية من جنائية إلى جنحة، حيث وصل الانخفاض إلى 31.5% عام 2004  
 من عام 2003 ثم وصل إلى 38.7% عام 2005 بالنسبة إلى 2004  
 من هنا يمكن استنتاج أن قضايا الشيك بدون رصيد قد تزايدت بعد عام 1992 بدرجة جعلت منها ظاهرة اجتماعية  
 مؤثرة على اقتصاد المجتمع وبدأت تهدد أمنه، لذا لجأت الدولة إلى العديد من الدراسات للحد من تفاقمها  
 والتصدي للحد من زيادة التعامل به  
 وقد تمت المعالجة التشريعية بتحويل قضية الشيك بدون رصيد من جنائية إلى جنحة مع الاحتفاظ للشيك بما له  
 من خصائص وأولها استحقاقه وقابليته للصرف مع الحماية الجزائية له والتي من نتائجها انخفاض أعداد القضايا  
 المسجلة بالنيابات بداية من عام 2004 ويتوقع المزيد من الانخفاض في أعدادها خلال الأعوام التالية، والتي  
 سوف نوضحها من خلال توقعاتنا لأعدادها حتى عام 2010م

### التوقعات المستقبلية لقضايا الشيك بدون رصيد

ونتيجة لاستقراء البيانات السابقة والتي أوضحت إنخفاض أعداد القضايا وخاصة بعد تحويل صفتها من جنائية إلى  
 جنحة وأنخفاض أهميتها الجنائية أو الجزائية، والذي نتج منه فقد الشيك جزء من أهميته نتابع المفهوم الإحصائي  
 : أعداد القضايا المتوقعة خلال السنوات الخمس القادمة

### ( جدول 3 )

#### أعداد القضايا المتوقعة خلال الفترة من 2006 – 2010

السنوات	أدنى توقع	المتوقع	أعلى توقع
2006	363	810	1032
2007	274	460	773
2008	100	236	508
2009	47	130	359
2010	21	69	224

من الجدول السابق يتضح  
 استمرار الانخفاض في أعداد القضايا خلال السنوات الخمس القادمة، وتعتبر الأرقام إلى اختفاء هذه الظاهرة  
 تؤثر على أمن المجتمع واقتصاده لا مستقبلاً، وبذلك يمكن اعتبار هذا النوع من القضايا من الجرح العادية والتي

### ثانياً : توزيع أعداد قضايا الشيك حسب التهمة

### ( جدول 4 )

#### عدد قضايا الشيك خلال الفترة من 1992-2005 موزعة حسب التهمة

السنة	إصدار شيك بدون رصيد	تحرير شيك أو توقيعه بطريقة تمنع صرفه	تظهير شيك مع العلم بعدم وجود رصيد	المجموع
1992	651	-	9	660
1993	1885	2	5	1741
1994	2195	4	-	2199
1995	3367	1	2	3370
1996	5521	1	1	5523
1997	5972	-	3	5975
1998	7004	1	6	7011
1999	6173	-	2	6175
2000	4366	-	-	4366
2001	4057	1	-	4058

2002	3677	-	-	3677
2003	3567	-	1	3568
2004	2443	-	-	2443
2005	1497	-	-	1497
المجموع	52375	10	29	52414
النسبة	99.93%	0.02%	0.05%	100%

من الجدول السابق يتضح أن قضايا الشيكات تتركز في إصدار الشيك بدون رصيد حيث تمثل 99.93% من قضايا الشيكات أما مجموع قضايا تحرير شيك أو توقيعه بطريقة تمنع صرفه أو تظهر شيك مع العلم بعدم وجود رصيد فلم تتعد 0.17% من إجمالي قضايا الشيكات.


### ثالثاً: عدد المتهمين بقضايا الشيكات

يوضح الجدول التالي عدد المتهمين بقضايا الشيكات خلال الفترة من 1992-2005 مقارناً بعدد القضايا خلال نفس الفترة.

#### جدول ( 5 )

عدد المتهمين في قضايا الشيك خلال الفترة من 1992-2005 مقارناً بعدد القضايا

السنة	عدد القضايا	عدد المتهمين
1992	660	682
1993	1741	1892
1994	2199	2350
1995	3370	3595
1996	5523	5906
1997	5975	6431
1998	7011	7545
1999	6175	7148
2000	4366	4899
2001	4058	4686
2002	3677	4518
2003	3568	4379
2004	2443	3191
2005	1497	1897



من الجدول السابق يتضح:  
زيادة عدد المتهمين بالمقارنة بعدد القضايا بكل سنة خلال جميع سنوات الفترة المذكورة بمعنى أن هناك أكثر من متهم ببعض القضايا وكما سبق القول مع زيادة عدد القضايا أو نقصانها في أي سنة يزداد أو ينقص عدد المتهمين.

#### رابعاً : أ - توزيع عدد المتهمين حسب الجنسية

يوضح الجدول التالي عدد المتهمين بالقضايا المسجلة خلال الفترة من 1992-2005 موزعة حسب الجنسية

#### ( جدول 6 )

#### جدول عدد المتهمين بالقضايا المسجلة موزعة حسب الجنسية

السنة	كويتي	غير كويتي	المجموع	نسبة الكويتيين إلى المجموع
1992	269	413	682	39.4%
1993	810	1082	1892	42.8%
1994	1295	1055	2350	55.1%
1995	1672	1923	3595	46.5%
1996	2593	3313	5906	43.9%
1997	2426	4005	6431	37.7%
1998	2758	4787	7545	36.6%
1999	2479	4669	7148	34.4%
2000	1941	2958	4899	39.6%
2001	1680	3006	4686	35.9%
2002	1492	3026	4518	33.1%
2003	1130	3249	4379	25.8%
2004	314	2877	3191	9.8%
2005	190	1707	1897	10.0%

من الجدول السابق يتضح

أن:

بوجه عام يمثل المتهمون في قضايا الشيك من الجنسيات غير الكويتية النسبة الأكبر من المتهمين خلال الفترة من 1992 – 2005 فيما عدا عام 1994 ، حيث تشكل المتهمون من الجنسية الكويتية نحو 40% أو أكثر بقليل من إجمالي المتهمين وذلك خلال الفترة من 1992-1996 ثم تنخفض النسبة إلى أقل من ذلك حتى تصل عام 2003 إلى 25.8%، ثم تنخفض إلى أكثر من ذلك خلال السنتين الأخيرتين لتصل النسبة إلى نحو 10% فقط وذلك بعد تطبيق التعديلات الجديدة للقانون الجزائي للشيكات.

## ب - توزيع عدد المتهمين حسب النوع

يوضح الجدول التالي عدد المتهمين في قضايا الشيك خلال الفترة من عام 1992 إلى عام 2005 موزعة حسب النوع.

( جدول 7 )  
عدد المتهمين بقضايا الشيك خلال الفترة من 2005-1992 حسب النوع

السنة	ذكور	إناث	غير مبين	الجملة
1992	618	29	35	682
1993	1685	53	154	1892
1994	2097	73	180	2350
1995	3224	140	231	3595
1996	4866	300	740	5906
1997	4867	291	1273	6431
1998	5925	372	1248	7545
1999	5684	411	1053	7148
2000	4338	263	298	4899
2001	3991	254	441	4686
2002	3744	209	565	4518
2003	3604	213	562	4379
2004	2543	90	558	3191
2005	1421	46	430	1897
المجموع	48607	2744	7768	59119
النسبة المئوية	%82.2	%4.7	%13.1	%100

من الجدول السابق يتضح أن غالبية المتهمين بقضايا الشيكات من الذكور حيث بلغت النسبة 82.2% من إجمالي المتهمين - من بين إجمالي المتهمين في قضايا الشيكات 4.7% من النساء وبنظرة إلى أعدادهم خلال فترة الدراسة نجد - تزايد أعدادهم في بداية الفترة أي عام 1992 وحتى عام 1999 ثم تناقصت هذه الأعداد في الفترة التالية أي من عام 2000م وحتى عام 2005م.